Dirasat: Human and Social Sciences, Volume 53, No. 6, 2026, 9375

Deanship of Scientific Research

Indefiniteness of the Subject in the Nominal Sentence: A Pragmatic Study

Nabeel Mohammad Hisham Hraiz [1], ***Mohammad Ali Alhroot***[2]

[1] Department of Basic Sciences, Faculty of Ajloun College, Al-Balqa Applied University, Jordan.

[2] Department of Applied Humanities, SAHSS, German Jordanian University, Amman, Jordan.

Received: 17/10/2024
Revised: 26/11/2024
Accepted: 18/12/2024
Published online: 1/1/2026

* *Corresponding author:*
nabeelihraiz@gmail.com

Citation: Hraiz, N., & Alhroot, M. (2026). Indefiniteness of the Subject in the Nominal Sentence: A Pragmatic Study. Dirasat: Human and Social Sciences, 53(6), 9375.
https://doi.org/10.35516/Hum.2026.9375

© 2026 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

Abstract

Objectives: This study examines the pragmatic intentions behind the indefiniteness of the subject in a nominal sentence, within the requirements of communication, contextual situation, the speaker's intent, and the effect of the indefiniteness on the receiver.

Methods: The study adopts a pragmatic approach to analyze the phenomenon of indefiniteness in the subject. It begins with a brief overview of this phenomenon in traditional grammatical studies, which considered the definition of the subject as the norm, and set conditions for its indefiniteness, mostly based on the syntactic rules of the sentence in isolation from its pragmatic context. This led to confusion and artificial constraints, prompting a reconsideration from a pragmatic perspective, supported by evidence from Arabic texts where the subject is indefinite, and analyzing theses texts pragmatically.

Results: The study concludes that indefiniteness of the subject serves intentional, communicative, and pragmatic purposes, related either to the speaker, the context, or the receiver, which justify the subject being indefinite.

Conclusion: The indefiniteness of the subject in the nominal sentence in Arabic serves specific purposes for the speaker, it is driven by contextual and communicative needs, and has an impact on the receiver.

Keywords: Indefiniteness of the subject; pragmatics; communication; speaker's intent; receiver

تنكيرُ المبتدأ في الجملة الاسميّة: دراسةٌ تداوليّة

نبيل (محمد هشام) حريز [1]*، ***مُحمّد علي الهروط*** [2]

[1] قسم العلوم الأساسيَّة، كلية عجلون الجامعيَّة، جامعة البلقاء التّطبيقية، الأردن.

[2] قِسْم الإنْسانيّات التَّطْبيقيَّة، كلّيّة الإنْسانيّات التَّطْبيقيَّة والعُلوم الاجتماعيَّة، الجامعة الألمانيّة الأُردنيّة، عمّان، الأردنّ.

ملخّص

الأهْداف: يَدْرُسُ هذا البحثُ تداوليةَ تنكير المبتدأ في الجملة الاسمية: مقاصدَ المتكلِّم، والتّأثيرَ في المتلقي، والسّياق.

المَنْهج: مهّدَ البحثُ بإيجازٍ في المبحث الأول عن واقع تلك الظاهرة في الدرس النحوي التقليدي، الذي عدّ تعريفَ المبتدأ الأصلَ، واشترط لتنكيره مسوّغاتٍ غلبَتْ عليها قوانينُ نحو الجملة بمعزلٍ عن سياقها التداولي فشهدَت اضطرابًا وتكلُّفًا؛ وهو ما دعا إلى إعادة النظر فيها من وجهةٍ تداولية، وذلك في المبحث الثاني الذي استُدعيت فيه شواهدُ من نصوص الكلام العربي نُكِّر فيها المبتدأ، ودُرِسَتْ تداوليًّا ببيان مناسبةِ تنكير المبتدأ فيها، وتوافقِه مع مقاصد المتكلّم، وأثرِه في المتلقي.

النَّتائج: انتهى البحثُ إلى أنّ لتنكير المبتدأ مقاصدَ تداوليةً استعماليةً تواصليةً مقصودة، تتعلق بالمتكلِّم أو بالسياق أو بالمتلقي، وهي التي تسوّغ تنكيرَه.

الخُلاصَة: لتنكير المبتدأ في الجملة الاسمية في اللغة العربية مقاصدُ عند المتكلم، وغاياتٌ يقتضيها السياق والتواصل، وتأثيرٌ في المتلقي.

الكَلِمات الدالة: تنكير المبتدأ، التداولية، التواصل، قصد المتكلم، المتلقي.

المقدّمة:

أمعنَ النّحويّونَ القدماءُ والمحدثونَ وصفًا وتحليلًا في دراسةِ ركني الجملة الاسميّة في العربية: المبتدأ وخبرِه، وأحكامهما، وصورِهما، وعاملِ رفعهما إلخ، ومِن ذلك مسألةُ الابتداء بالنكرة، إذ يأتي المبتدأُ في الجملة الاسمية مَعْرِفَةً، غالبًا وكثيرًا، وقد يأتي نكرةً أحيانًا لغاياتٍ تواصليةٍ تداوليةٍ مقصودةٍ تتعلّق بالمتكلِّم أو المتلقي أو سياق الموقف.

لكنَّ كثيرًا منهم أوجبوا أن يكون المبتدأ معرفةً وجعلوا تعريفه أصلاً وتنكيرَه فرعًا، وأوجبوا على النكرة المبتدأ بها أن "تُفيد" رغم أنهم لم يوجبوا الشيءَ ذاتَه على المعرفة المبتدأ بها. وقَصَروا إفادة المبتدأ النكرة في مسوّغاتٍ محدَّدة لاحظوها في شواهدَ مِن القرآنِ الكريمِ والحديثِ الشريف، ونثرِ العرب وشعرهم اللذين يُحتَجُّ بهما، وكان المبتدأ فيها نكرة.

إذْ وضعوا قاعدةً للمبتدأ آمنوا بلزوم اطّرادها، ولكنهم كلّما واجهوا ما يخالفها طَفِقوا يبحثونَ له عن مُسَوّغٍ أو مُبرّرٍ حتى بلغ عددُ المسوّغات زهاء خمسينَ مسوّغًا أو يزيد! وقد اشتُهرتْ تسميتها بـ(مسوّغات الابتداء بالنكرة)، بل بلغَ الأمرُ أنْ خُصَّتْ بالتأليف والنَّظم. وهو الأمرُ الذي يستحثّ إعادة النظر في هذه القاعدةِ وأمثالِها بالاستفادة من أنظار الدرس اللساني الحديث وجذورها في تراثنا الأصيل، ولا سيما التداولية، فهي أهمّ مجالاته التي تدرس اللغة في سياق استعمالها التواصلي بين المتكلم والمتلقي، فضلًا عن تتبّعها مقصد المتكلم وكيفية تبليغ رسالته إلى المتلقي. فكان الأليقَ النظرُ إلى ما تؤديه النكرةُ المبتدأُ بها مِن وظائفَ وفوائدَ وفقَ سياقِ إيرادِها وورودِها وقصد المتكلِّم وأثرها في المتلقي؛ إذ قد تكون النكرةُ المبتدأ بها رغمَ إبهامها ودلالتها على العموم أبلغَ من المعرفةِ رغمَ وضوحها ودلالتها المحدَّدة.

تأسيسًا على ذلك، نهض البحث على هذه الفكرة، فجاء مشتملًا على مبحثين: يسعى أوّلُهما إلى بيان فرضيّةِ تسويغ الابتداء بالنكرة تسويغًا نحويًّا، ونشأته وتطوره عند النّحويّينَ المتقدّمينَ والمتأخّرينَ، الذين توسّعوا في تفصيل حالات الابتداء بالنكرة. أما ثانيهما، فقد تغيّا دراسة المقاصد التداولية لتنكير المبتدأ من خلال نماذج مختارة من الشواهد التي نُكِّر فيها المبتدأ وَفْقَ الحالات التي ذكرها النَّحويونَ.

الدّراسات السّابقة:

1. بحثٌ بعنوان (قاعدة مسوغات الابتداء بالنكرة بين الإبقاء والاستغناء) لزكي عمر، منشور في مجلة مجمع اللغة العربيَّة على الشبكة العالميّة، السّنة (5)، ع(15)، 2017. حاول فيه الباحثُ لَمْلَمَةَ مسوّغات الابتداء بالنّكرة وتقسيمها في مجموعات تحت رابطٍ يجمع كل مجموعة -نظرًا لكثرتها- لتسهيل دراستها. وفي أثناء ذلك تفحّص المسوّغات، وعرَضَ مَنْ تحفَّظ مِن النّحويّينَ القدماء والمُحْدَثينَ على تلك القاعدة، ووقف على هذه الظاهرة في عناوين بعض الصُّحفِ وأسباب لجوء الصّحفيّينَ إليها، وانتهى إلى مجموعةٍ من النتائج أبرزُها أنّ فائدة الابتداء بالنّكرة لا تنحصر في المسوّغات الّتي ذكرها النّحويّونَ واحتاجوا في بعضها إلى التّقدير والتّأويل، وأنّه لا ضيرَ من الاستغناء عنها في المؤلّفات النّحويّة الحديثة.

2. بحثٌ بعنوان (القصديّة في المقاربات التّراثيّة للابتداء بالنّكرة) لعزة الغامدي، منشور في حوليّة كلّيّة اللغة العربيّة بنين بجرجا- جامعة الأزهر، ج (4)، ع (24)، 2020. وقد بُني البحْثُ على فرضيّة أنّ الابتداء بالنّكرة مرتبطٌ بالاستعمال والمقتضيات التّخاطبيّة والأغراض وبحكمه السياق. أوجزت الباحثةُ ابتداءً عن التسويغ عند القدماء، ثم نظّرت لمفهوم القصديّة مبدأً تداوليًّا، وردّت اشتراطهم الفائدة في الابتداء بالنّكرة وما ذكروه من مسوّغات إلى تلك المبادئ وتفرّعاتها كالقصديّة الإخباريّة، والقصديّة التّواصليّة، والتّعجّب، والمفاجأة، والأفعال الكلاميّة، مع تمثيلٍ تحليليّ ببعض ما جاء في كتبهم من استشهادات بمبتدآتٍ نَكِراتٍ، وانتهت إلى أنّ القصديّة هي المُسوّغ الوحيد للابتداء بالنّكرة.

3. بحثٌ بعنوان (فلسفة المسوّغات النحوية في الميزان- مسوّغات الابتداء بالنّكرة أنموذجًا) لفوزيّة العتيبي، منشور في مجلة آداب الكوفة، ع (49)، ج (2)، 2021. اتخذت الباحثةُ من مسوّغات الابتداء بالنّكرة عينةً للكشف عن آليّة تعامل النّحويّين مع التّراكيب الخارجة عن أصلها من خلال البعدين النّحويّ والسّياقيّ وصفًا وتحليلًا، للكشف عن ملامح الفكر النّحوي، انطلاقًا من نظريّة الأصل والفرع؛ فتحدثتْ عن نشوء فكرة التّسويغ عند سيبويه وبُعدِها الوصفي التّحليلي، ثم تطوّرها ومحاولة حصر المسوغات فيما بعد بناءً على الاستقراء والقياس والتعليل، فضلًا عن إبراز دور البعد التعليمي في تناول هذه المسألة. وبعد ذلك دَرَسَت المُسوّغات ببعديها: النحوي والسياقي، بتقسيمها إلى نمطَينِ: سمات متعلقة بالنّكرة ذاتها، وسمات متعلّقة بخبر النّكرة، وانتهت إلى أنّ المسوّغاتِ وخلافَ النّحويّين فيها تنبئ بوعيهم بدور الدّلالة والسّياق في تسويغ الابتداء بالنّكرة، لكنّها لم تناقش ذلك من خلال تحليل شواهد وأمثلة.

4. بحثٌ بعنوان (مسوّغات الابتداء بالنّكرة بين المتقدّمينَ والمتّأخرينَ) لطماح السّبيعيّ، منشور في مجلة الدّراسات العربيَّة/ جامعة المنيا، ع (39)، ج(4)، 2019. عرّج فيه الباحث على اختلاف العلماء في مجيء النّكرة مُبتدأً، وبيّن ماهيّة المقصود بالمسوّغ. كما تطرّق إلى مسوّغات الابتداء بالنّكرة عند المتقدمين والمتأخرين، ووضّح مواطن اتّفاق النّحويّين واختلافهم حول مسوّغات الابتداء بالنّكرة. ثم اختتم بأهمّ النّتائج الّتي توصّل إليها، ومن أبرزها أنّ الأصل في الابتداء عند جمهور النّحويين أنْ يأتيَ معرفةً، كما أنّه لا يجوز الابتداء بالنّكرة ما لم يكُنْ ثمّةَ مسوّغٌ.

وقد تميّز البحثُ الحالي ببيان فرضيّةِ القاعدة التي صَدَر منها الأوائل، وتتبُّعِ نشأة التّسويغ، وارتقائه، وتطوّراته تتبّعًا تاريخيًّا، وإسقاط الضوء على الدور الذي يؤدّيه تنكير المبتدأ تداوليًّا وتواصليًّا وسياقيًّا، ولا سيّما التّأثير في المتلّقي، وذلك من خلال تحليل الشّواهد والمقارنة بين التّسويغ النّحويّ والتّداوليّ.

المبحث الأول: تسويغ الابتداء بالنّكرة: الفرضيّة، والنّشأة، والتّطور:

الفرضية:

يأتي المتكلّم بالمبتدأ في الجملة الاسمية ليُخبِر عنه أو يَحكمَ عليه، ولذا ينبغي أنْ يكونَ معروفًا لدى السّامع المتلقّي. فإذا ألْقاهُ نكرةً مُبهمًا غامضًا، فسينشغلُ المتلقّي بالبحث عمّا يُزيل عنه الإبهامَ والتّنكيرَ والغموضَ؛ ليصير معرفةً أو قريبًا من المعرفة، ولن يتوقّع ذهنُه أو يتهيّأ لاستقبالِ حُكمٍ أو خبرٍ عمّا يَجهله أوْ يألفه. فالمبتدأُ، لأنّه محكومٌ عليه، لا بدَّ أنْ يكون واضحًا في ذهْن المتلقّي لكي يتهيّأ لاستقبالِ خبرٍ أو حكم، وأمّا الخبر فمن المتوقّع الطّبيعي أنْ يكون نكرةً لأنّ المتلقّي لا يعرفه. (ابن السّرّاج، 1996، ج1، ص59).

فإذا حَكَمَ قاضٍ مثلاً فقال: (إنسانٌ يُسجن سنتينِ)، فإنّه ابتَدأَ بنكرةٍ ثمَّ حكمَ عليه أو أخبر عنه بـ(يُسْجَنُ سنتينِ). فما إنْ يُلقى على ذهن المتلقّي كلمة (إنسان) حتى يُشغلَ بالبحث عمّا يُزيل الإبهام فيها، ولن يستسيغ حكمًا على مجهول مُبْهَمٍ، وسيسأل مَن هذا الإنسان أوّلًا؟ وماذا فعل؟ فإذا عرفَ، تهيَّأ ذهنُه لتلقي أيّ خبرٍ أو حُكمٍ ما عنه. وهذا لنْ يحدث لو قال مثلاً: (زيدٌ أو مَن أقدمَ على جُرم كذا يُسجَن سنتين).

فهذه الفرضيّةُ ذاتُ المنحى التّواصليّ (ابتداءً) هي الّتي دفعتْ نحو إيجابِ تعريفِ المبتدأِ وتنكيرِ الخبر، ثمّ اشتراطِ مسوّغاتٍ لتنكيرِ المبتدأ ليقتربَ من المعرفة. وقد قرّر النّحويّونَ أنّ "الأصل في المبتدأ أن يكون معرفةً، لأنّ للمعرفة معنًى معيَّنًا، والمطلوبُ المهمُّ الكثيرُ الوقوعِ في الكلام إنّما هو الحكمُ على الأمور المعيَّنة؛ فلا يجوز أنْ يكون المبتدأ نكرة إلّا إذا أفادت" (شمكلي، 2017، ص160).

ولكنْ، وردتْ شواهدُ في القرآن الكريم، والحديث الشريف، ونثر العرب وشعرهم، نُكِر فيها المبتدأ، فشرعَ النّحويونَ يبحثون عن مسوّغاتٍ لهذه الشواهد المتمرّدة –إن جاز التّعبير- لكي تقترب النّكرةُ من المعرفة؛ إصرارًا على اطّراد القاعدة، حتى تجاوزتْ تلكَ المسوغاتُ خمسين مسوغًا، رغم أنّ بعض تلك المسوغات تُلْمِح إلى مقاربات تداوليّة، مثل: مسوّغ المفاجأة والحال وخرْق العادة.

النشأة:

لعلّ سيبويه هو أولُ مَن أسّس لهذه القاعدة، فلم يطرُقْها سابقُوه؛ يقول: "ولو قلتَ: (رجلٌ ذاهبٌ)، لم يَحسنْ حتَّى تعرّفه بشيءٍ فتقول: راكبٌ من بني فلان سائرٌ. وتَبيعُ الدارَ فتقولُ: حدٌّ منها كذا وحدٌّ منها كذا، فأصلُ الابتداء للمعرفة" (سيبويه، 1988، ج1، ص٣٢٩). يَظهر من كلام سيبويه أنّه:

- يتّكئ على الفرضية سالفة الذكر، فكلمةُ (رجلٌ) نكرةٌ مبهمةٌ لا تصلح لتهيئة ذهن المتلقي لاستقبال خبرٍ؛ لأنّه سيكون منشغلاً بالبحث عن معرّفٍ للنّكرة، فإذا خصَّصتَ عمومَ النّكرة بالصّفةِ (راكب) مثلًا فاقتربتْ من المعرفة تهيَّأ المتلقي لاستقبالِ خبر.
- يلمّح إلى وجوب تحقُّق الفائدة مسوّغًا لجواز تنكير المبتدأ، وهو ما تلقَّفه النّحويّونَ مِنْ بعدُ، وتكون الفائدة في المبتدأ المنكَّر عنده بأن يقترب من المعرفة.
- يؤكّد ذلك أيضًا في حديثه في باب (كان) بقوله: "فإن قلتَ: كان حليمٌ أو رجلٌ فقد بدأْتَ بنكرة، ولا يستقيم أن تُخبِرَ المخاطَبَ عن المنكور، وليس هذا بالذي يَنْزِلُ به المخاطَبُ منزلتَك في المعرفة، فكرهوا أن يَقْرَبوا بابَ لبْسٍ ... ولا يبدأ بما يكون فيه اللبسُ، وهو النكرة. أَلا ترى أنَّك لو قلت: كان إنسان حليمًا أو كان رجل منطلقًا، كنتَ تُلْبسُ، لأنَّه لا يُستنكَرُ أن يكونَ في الدنيا إنسانٌ هكذا، فكرهوا أن يَبْدَأوا بما فيه الَّلبس ويَجعلوا المعرفة خبراً لما يكون فيه هذا اللبسُ" (سيبويه، 1988، ج1، ص48).

ولكنّ مبتدأ جملةِ (إنسانٌ في الحياة قادرٌ) وأمثالِها، الذي الْتزمَ بقاعدة التسويغ فوُصف بـ(في الحياة)، لم يتعرّفْ بهذا الوصف، بل لم يشمّ ريح التعريف إذ بقي عامًّا شائعًا رغم الوصف، فهل أفاد الوصفُ الذي عدَّه المسوّغون مسوّغًا يجعل النكرة المبتدأ بها مفيدةً في هذه الجملة وأمثالها؟ ولهذا اعترضَ ابنُ هشام على ذلك فقال: "وليستْ كلُّ صفةٍ تُحَصِّلُ الفائدة، فلو قلت: (رجلٌ من النّاس جاءني)، لم يجز". (ابن هشام، 1985، ص609).

وسار المبرّد على مذهب سيبويه عادًّا المعرفةَ في باب الابتداء الأصلَ فقال: "فأما المبتدأ فلا يكون إلا معرفةً أو ما قارب المعرفة من النكرات" وأنّ النكرة "لا تفيد السامع شيئًا" (المبرّد، 1979، ج4، ص127)؛ معلِّلاً ذلك بأنّ المبتدأ المعرفة إذا ألقي على السّامع فسيتوقّع ما يُخبر عنه، وأنكَ "لو قرّبتَ النكرة من المعرفة بما تحمّلها من الأوصاف لجاز أن تخبر عنها وكان فيها حينئذ فائدة" (المبرّد، 1979، ج4، ص88).

ثمّ جاء ابنُ السّرّاج مُقرّرًا أنّ الابتداء بالنّكرة ممنوع إلّا إذا تحقّقت الفائدةُ: "وإنما امتنع الابتداء بالنكرة المفردة المحضة لأنه لا فائدة فيه, وما لا فائدة فيه فلا معنى للتكلم به"؛ وفضلًا عن ذكره الوصفَ مسوّغًا للابتداء بالنكرة، فقد ذكرَ مسوّغَ النّفي فقال: "ولا يكون المبتدأ نكرةً مفردةً إلا في النفي خاصةً, فإنّ الابتداء فيه بالنكرة حسنٌ بحصول الفائدة بها, كقولك: ما أحدٌ في الدار,..."، مقرّرًا ضابط الفائدة: "وإنما يراعى في هذا الباب وغيره (الفائدة)، فمتى ظفرت بها في المبتدأ وخبره فالكلام جائز" (ابن السراج، 1996، ج1، ص59).

لكنّ ابنَ السرّاج وغيرَه لم يوضّحوا ما المقصود بهذا المصطلح بدقة، فمِن المعهود في مصطلحات النحو الأساسية أنّ هذا المصطلح مؤداه: المعنى الذي يصحّ السكوت عليه ولا يحتاج السامع معه مزيدًا من العناصر اللغوية اكتفاءً به (الفاكهيّ، 1988، ص58). فهل يصحُّ الوقوفُ على المبتدأ بناءً على قول ابن السراج: "فمتى ظفرت بها في المبتدأ"؟

ثمَّ لمَ لمْ يشترطوا الفائدة أيضًا في المبتدأ المعرفة؟! فجملةُ (أنتم جالسون) وأمثالُها -إنْ قيلتْ لقومٍ جالسين- ابتدأتْ بمبتدأٍ معرفة، ورغْمَه لا فائدة

فيها بالنسبة لمتلقّيها إلا ضمن سياقٍ ما أو قصدٍ ما عند قائل هذا النص أو أمرٍ ذي صلةٍ بالمتلقي ضمن معطياتٍ أو ملابسات معيّنة، فـ"كون المبتدأ والخبر معلومين لا ينفي إفادة الكلام للسامع فائدة مجهولة؛ لأن العلم بنفس المبتدأ والخبر لا يستلزم العلم بإسناد أحدهما إلى الآخر". (علك، 2021، ص213).

وقدْ وُفِّقَ ابنُ السراج في ضربه جملةَ (ما أحدٌ في الدار) مثلاً لتحقُّق الفائدة في النكرة المنفيّة ملمِّحًا إلى أنّ الفائدة تتحقق في هذه الحالة. لكنْ لا فائدةَ في جملةِ (ما حيْوانٌ عاقلٌ) وأمثالِها رغمَ سبق مبتدئِها النكرة بنفيٍ كما هو واضحٌ إذْ هذا معروفٌ بداهةً أنّ الحيوانات لا تعقل عقلَ البشر.

يمكننا من حيث المبدأ أن نقول: محاولةُ حصرِ تحقق الفائدة في النكرة المبتدأ بها تلميحًا أو تصريحًا في حالاتٍ خاصة، محاولةٌ غيرُ سديدة. بل حتى اشتراطُ تنكير الخبر بحجة أن فائدته لنْ تتحقّق إذا كان معلومًا للمتلقّي (أيْ معرفةً) لا يسلَّم به، وقد نقضَ الرضيّ الأستراباذيّ ذلك فيما نقله عنه الدماميني: "وأما قول النحاة (وأصلُ الخبر التنكيرُ لأن المسند ينبغي أن يكون مجهولاً) فليس بشيء، لأن المسند ينبغي أن يكون معلومًا كالمسند إليه، وإنما الذي ينبغي أن يكون مجهولاً هو انتساب ذلك المسند إلى المسند إليه؛ فالمجهولُ في قولك (زيدٌ أخوك) هو انتسابُ أخوة المخاطب إلى زيد وإسنادها إليه لا نفس أخوته" (الدماميني، 1983، ج3، ص47).

وعليه، فإنّ جواز الكلامِ أيّ كلامٍ لا يكون إلا إن أفاد، معرفةً أكان أم نكرة. فهذه القاعدة عامة تفرض سلطانها على اللغة كلها، وتستوعب ظواهرَ اللغة العديدة والمتعددة. وقد أحسنَ عباس حسن في تنبيهه على أنّه مع كثرة مُسوِّغات الابتداء بالنكرة بقيتْ نكراتٌ أخرى قد تُعرب مبتدأً مع أنها لا تندرج ضن المسوِّغات التي تعجّ بها كتب النحو والشروح، ويضيف: "صار من العسير الحكم على النكرة، أيّ نكرة، بأنها لا تصلح أن تكون مبتدأً، كما صار الرأي القائل إنّ المبتدأ لا يكون نكرة إلا إن أفادت، رأيًا لا جديد فيه، لدخوله تحت أصلٍ لغويٍّ عامٍّ هو: ما يَستحدث معنًى أو يزيد في غيره لا يُطعن في وجوده ولا يستغنى عنه، وما لا فائدة منه لا خيرَ في ذكْرِهِ" (حسن، 1975، ج1، ص489).

التطور:

مَهَّدَ النّحويّونَ الأوائلُ بذلك التأصيل الطريق للمسوِّغين من بعدُ للانشغالِ بتناولِ هذه المسألة من جهة تقريرِ أصالة تعريف المبتدأ وتنكير الخبر، ومحاولةِ حصرِ حالاتٍ معيَّنة تتحقق فيها الفائدة للابتداء بالنكرة من وجهة نظرهم.

فهذا ابنُ جنيّ يَمضي على نهج أسلافه في تقرير ذلك فقال في (باب خبر المبتدأ): "فإن اجتمع في الكلام معرفةٌ ونكرة، جعلتَ المبتدأ هو المعرفة، والخبرَ هو النكرة، تقول: زيدٌ جالسٌ، فـ(زيدٌ) هو المبتدأ لأنه معرفة، و(جالس) هو الخبر لأنه نكرة" (ابن جني، 1990، ص12).

وظلَّ حصرُ الابتداء بالنكرة في حالاتٍ محدَّدة، حاضرًا عند النَّحْويّينَ من بعدُ، مع انشغالهم بالبحث عن عللٍ لتلك الحالات تجيز لها أن تكون مبتدأً على خلاف الأصل. فهذا الزمخشريّ بعد أنْ قرّر قياسيّة تعريف المبتدأ حدّد حالاتٍ خاصةً لا يأتي المبتدأ نكرةً إلّا بها. يقول: "والمبتدأ على نوعين: معرفة وهو القياس، ونكرة إما موصوفة كالتي في قوله عز وجل: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ﴾، وإما غير موصوفة كالتي في قولهم: أرجلٌ في الدار أم امرأة، وما أحدٌ خيرٌ منك، وشرٌّ أهرَّ ذا ناب، وتحت رأسي سرجٌ" (الزمخشري، 1993، ص43). فلا يسوَّغ الابتداء بالنكرة عنده إلّا في الحالات الآتية: النكرة الموصوفة، والنكرة المسبوقة باستفهام، والنكرة المنفيّة، والنكرةُ الفاعلةُ في المعنى.

وسار ابنُ عصفور على النهج ذاته، لكنه ذكرَ حالاتٍ أكثرَ مِن سابقيه فقال: "والمبتدأ لا يكون إلّا معرفة، ولا يكون نكرةً إلا بشروط: وهي أن تكون موصوفةً أو خَلَفًا من موصوفٍ نحو قولك: مؤمنٌ خيرٌ من مشرك، أو مقارنة للمعرفة في أنّها لا تقبل الألف واللام وهي (أفعل مِن)، أو تكون اسمَ استفهام أو اسم شرط أو (كَ) الخبرية، أو يكون الكلام بها في معنى التعجب، أو تتقدمها أداةُ نفي أو أداةُ استفهام أو خبرُها بشرط أن يكون ظرفًا أو مجرورًا، أو يكون فيها معنى الدعاء، أو يكون الكلام بها في معنى كلامٍ آخرَ وهو قليل؛ ومنه قولهم: شيءٌ ما جاء بك، وشرٌّ أهرَّ ذا ناب؛ أيْ ما جاء بك إلا شيء وما أهرَّ ذا نابٍ إلا شرٌّ، أو تكون النكرة عامةً أو في جواب من سأل بالهمزة وأمْ، أو يكون الموضع موضع تفصيل؛ نحو قولك: الناسُ رجلانِ: رجلٌ أهنتُه ورجلٌ أكرمتُه، فـ(رجلٌ) يجوز فيه أن يكون مبتدأً" (ابن عصفور، 1998، ص122-123).

فابنُ عصفورٍ -مِن خلال الحالات التي ذكرها- لا يجيز أنْ يأتي المبتدأُ نكرةً إلّا إذا اقترب من المعرفة، فحالةُ التعجب مثلاً التي ذكرها في قوله "أو يكون الكلام بها في معنى التعجب" تشهدُ لذلك؛ فلولا أنها نكرةٌ موصوفةٌ وَفْق فكر النَّحويّين التحليلي ما جاز الابتداء بها، إذ إنّ التعجب تعبيرٌ يُصدره المتعجِّب نتيجةً لانفعاله واندهاشه من أمرٍ ما نحو: ما أعظمَ الصبرَ! فـ(ما) التعجبية في بداية الجملة اسمٌ مبتدأٌ، وهي "نكرَة تَامَّة بِمَعْنى (شَيْء)، خبريةٌ قصد بهَا الإبْهام ثم الإعْلام بإيقاع الفعْل على المتعجب مِنْهُ لاقتضاء التعجُّب ذلك، وَقيل: نكرَة موصوفة بالفعل والخبَرُ محذوف وجوبًا، أيْ: شيء" (السيوطي، د.ت، ج3، ص47).

وغيرُ خفيٍّ أنّ علاج النّحويّينَ هذه المسألةَ وأمثالَها يدور في فلك نظرية العامل والمنطق، إذْ عُدَّتْ هذه الجملةُ وأمثالُها جملاً خبريةً اسميةً رغم أنهم يعدّون التعجبَ من باب الإنشاء لا الخبر! وقد اختلفوا في جملة (ما أعظمَ اللهَ!): إذ هي عند الكوفيين دليلٌ على فساد ما ذهب إليه البصريون، فتقدير الكلام (شيءٌ أعظمَ الله) فقالوا: اللهُ تعالى عظيمٌ لا بجعلِ جاعل. وردَّ البصريون بأنّ (شيءٌ أعظمَ الله) بمنزلة إخبارٍ على أنه عظيم، لا على معنى: شيءٌ أعظمه. (الأنباري، 2002، ج1، ص106-107).

فالحاصل أنّ ابن عصفور سار على سنن سابِقِيهِ من المسوّغين حاصري الابتداء بالنكرة في حالات محدَّدة. لكنّ طبيعةَ اللغة، وتنوّعَ حاجات المتكلمين وتطورَها والتعمقَ، أبانَ وجودَ أنماطٍ من الابتداء بالنكرة غيرِ ما رصده السابقون، وهو ما ظهرَ كثيرًا عند "مدرسة المحقِّقين" ابنِ مالكٍ وشرّاحِ ألفيته. (حريز، 2016، ص35-85). إذ قرّر ابنُ مالك ضابط الفائدة ابتداءً ثم ذكر حالات: تقدُّم شبه جملة، والسبق باستفهامٍ أو نفي، والنكرة الموصوفة، والنكرة العاملة (ابن مالك، 2018، ص33).

وعَدَّ أبو حيان الأندلسي منها سبعةً وعشرين مسوغًا، واقتصرَ ابنُ هشام على عشرةٍ مصرّحًا أنَّ المتقدّمين لم يعوّلوا في ضابط ذلك إلا على حصول الفائدة، وأنّ المتأخرين تتبّعوها بين مقلٍّ مخلٍّ وبين مكثرٍ موردٍ ما لا يصلح، نظرًا إلى أنه ليس كلُّ أحد يهتدي إلى مواطن الفائدة (ابن هشام، 1985، ص608).

وبالنَّظر المُجْمَل في هذه المسوّغات، يلاحظ أنَّها ضوابطُ شكلية لفظية، منها ما يَتْبَع المبتدأَ النكرة كأن يُوصَف بوصفٍ يَظهَر أو يُقدَّر، ومنها ما يَسبقُه كالنفي أو الاستفهام، ومنها ما يكون في ذاته كأنْ يدل على دعاء أو عموم. وقد ركَّزوا على العلامات اللفظية الشكلية تركيزًا كبيرًا؛ يَذكرون الحالة ويأتون عليها بشواهدَ وأمثلة، وتكلّفوا في ذلك واضطربوا اضطرابًا على النحو المشار إليه فيما مضى مِن دون أن يبيّنوا وجه فائدة تنكير المبتدأ ومقاصده التّداولية، واقتضاء سياقِه وموقفِه، وقصد المتكلم أو عدم الاحتياج إلى المعرفة، ما خلا إشارات موجزة هنا وهناك تُلمح إلى مقاربات تداولية.

المبحث الثاني: تنكير المبتدأ تداوليًّا

تبيّن أنّ مسألة الابتداء بالنكرة عولجت نحويًّا معالجةً صناعيةً انحرفتْ بها عن وجهتها التداولية التي ابتدأت بها، من حيث حصرُ فائدة الابتداء بحالاتٍ أو مسوغات محددة بصرف النظر عن العدد. وهو ما دفع إلى اعتراضِ ذلك قديمًا وحديثًا.

وكان على رأس المعترضين الشاطبيُّ: ففي دراسته هذه القضيةَ في شرحه لأبيات ابن مالكٍ السالف ذكرُها، استفتحها بقوله: "اعلمْ أنّه لمّا كان الغرضُ من الكلام حصول الفائدة، وكذلك الإخبار عن غير معيَّن لا يفيد، كان أصلُ المبتدأ التعريف" (الشاطبي، د.ت، مج2، ص82)، فهذا الأصلُ. ثم شرع يعدد أحوال المبتدأ والخبر معرفةً ونكرةً مع شواهدها من نصوص الكلام العربي، ولمّا وصل إلى مسألة الابتداء بالنكرة أكّد أنّ "الابتداء بالنكرة ليس مقتصرًا به على مواضع من الكلام دون أُخَر، ولا محصورة بشروطٍ تعدّد، وإنما المعتبر في ذلك حصول الفائدة عند الابتداء بها، وذلك أنّ مِن المتأخرين مَن يقول: لا يبتدأ بالنكرة إلا بشروط. ثم يذكر من المواضع التي وقعت فيها الفائدة ... فيوهِمُ كلامُهم أنّ الابتداء بالنكرة مقصورٌ على تلك المواضع، وأن ما عداها عَرٍ عن ذلك، وليس كذلك ... فالاشتغال بتعدادها دون التّنبيه على أصْل ذلك عناءٌ لا فائدةَ فيه" (الشاطبي، د.ت، مج2، ص84).

وبعد تناوله شواهد الابتداء بالنكرة وأمثلته ومناقشتها قال: "وبالجملة، ما يفيد وما لا يفيد إنما يرجع الحكمُ فيهما إلى الأغراض والمقاصد الخاصة بشخصٍ شخصٍ وحالٍ حال، وقد يكون ما هو مفيدٌ لشخصٍ ما غيرَ [مفيدٍ] لآخر، وحصرُ ما يختلف بحسب الأشخاص والأحوال والمقاصد صعبٌ عسير" (الشاطبي، د.ت، مج2، ص94)؛ فالحدثُ اللغويُّ المُنْشَأ، كما ذُكر من قبل، سلوكٌ تواصليّ، ينشأ ويتشكّل ويُحلَّل في سياقه الاجتماعيّ التّواصليّ مع المحيط الخارجيّ وما يؤثّر في استعماله من عوامل، فهو بنيةٌ دلاليّةٌ تبدعها ذاتٌ ضمنَ بنيةٍ اجتماعيّة، والتواصليّةُ وظيفتُه الأساسية، يُنجَزُ في مقامٍ تداوليّ، يتضمّن رسالةً ما يَستقبلُها متلقٍّ، فهو يقوم على الفهم والإفهام. وهذا مجالٌ لا حدَّ له. (نهر، 1988، ص18-19).

وفيما يلي دراسةٌ تداوليةٌ على شواهدَ من المسوّغات التي ذكرها النّحويّونَ في المبحث السّالف:

النكرة التي تفيد الدعاء:

مِن المسوغات التي ذكرها النحاةُ للنكرة المبتدأ بها أن يكون فيها معنى الدعاء، وعلى هذا وُجِّه ابتداءُ القرآن الكريم بكلمة (ويلٌ) في كثيرٍ من آياته، فقد جاءت فيه مبتدآتٌ نكراتٌ بتلك الكلمةِ تفيد توعُّدَ مرتكبي موبقاتٍ من الكبائر بعذابٍ وهلاك: ففي سورة البقرة (الآية 79) يقول الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾، وفي سورة المطففين (الآية 1): ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾، وفي سورة الزمر (الآية 22): ﴿أَفَمَن شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِ ۚ فَوَيْلٌ لِّلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ اللَّهِ ۚ أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (...)، وقد سوَّغَ النّحويّونَ الابتداء بالنّكرة في هذه الآيات وأمثالِها -نحوِ قوله تعالى: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ﴾ (سورة الرعد: من الآية 24)- بإفادةِ النكرة معنى الدعاء لتضمُّنها معنى الفعل (العكبري، 1995، ج1، ص465؛ ابن هشام، 1985، ص612) وسار على نهجهم ذاتِه بعضُ المفسرين كالقنّوجيّ. (القِنَّوجي، 1992، ج1، ص 208).

وقد فصّل في المسألة ابنُ الحاجب من حيثُ الصناعة النحوية فقال: "وإنما جاز في مثل ذلك لأنّ الأصل: سلامًا عليكم، إذ المعنى عليه. قال الله تعالى: ﴿قالوا سلامًا قال سلام﴾، وإذا كان المعنى عليه فقد علم أنّ المراد: سلمت سلامًا، وإذا كان كذلك وقد حذف الفعل بعد أن علم كان (سلام) متخصصًا في المعنى بنسبته إلى مَن قام به، والتقدير: سلامٌ مني، أو سلامٌ من الله أو نحو ذلك. ولمّا كان هذا المعنى مفهومًا منه صار كأنه مذكور" (ابن الحاجب، 1989، ج2، ص577)؛ لكنّ هذا لا ينطبق على (ويلٌ) إذ لا يصح معنًى أن يكون التقدير: ويلي لك أو ويلُك لك، فلعلّ الأَوْلى أن يكون تنكيرُه رعايةً لأصله حينما كان مصدرًا منصوبًا.

على هذا النَّهج فَنْقَلَ الزَّمَخْشريُّ: "فإنْ قلت: كيف وقع النكرة مبتدأً في قوله: ﴿ويل يومئذ للمكذبين﴾؟ قلت: هو في أصله مصدرٌ منصوبٌ سادّ مسد

فعله، ولكنه عدل به إلى الرفع للدلالة على معنى ثبات الهلاك ودوامه للمدعوّ عليه، ونحوه: ﴿سلام عليكم﴾" (الزمخشري، 1998، ج6، ص287).

لكنّ تدبّر الآيات الكريمات ينبئك أنّ للابتداء بالنكرة فيها وفي أمثالها مقاصدَ بلاغيةً إبلاغية تأثيرية، فألفاظ الذكر الحكيم تَنزّلتْ بسياقاتٍ خاصّة، و"وُضِعَتْ وَضعًا فنّيًّا مقصودًا في مكانها المناسب، وأنّ الحذفَ مِن المفردةِ مقصود، كما أنّ الذِّكرَ مقصود...كما أنّ الأصلَ مقصود، وكلُّ تغييرٍ في المفردةِ أو إقرارٍ على الأصلِ مقصودٌ لهُ غَرضُه" (السامرائي، 2006، ص4)، فضلًا عن أنّ الجملةَ النصيةَ المنجَزةَ موقفٌ تفاعليٌّ اتّصاليّ سياقيّ، والسّياقَ هو البيئةُ التي تحيط بالنّصّ وتؤثر في تشكيل مكوّناته الدّاخليّة واختيارها؛ لأنّها الظّروف التي نشأ بتأثيرها الكلامُ وسار نحو مقاصدَ معيّنة، ولذا فإنَّ الألفاظ لا بدّ أنْ تُدْرَسَ من حيثُ: ماهيّتُها وطبيعتُها وكيفيّةُ توظيفها لخدمة قضيّة النّصّ (دي بوجراند، 1998، ص91-93)؛ وهو ما سيُتَّبع في دراسة الابتداء بتلك الكلمة كما سيأتي بعد الكلام عن سياق الآية الكريمة:

فآيةُ البقرة مثلًا جاءتْ في ذَمّ أحبار اليهود الذين حرّفوا أمورًا كثيرة، ومنها نعْتُ رسول الله محمدٍ صلى الله عليه وسلم في كتابهم التوراة، فزادوا وأنقصوا، وضلّلوا أتباعهم عن اتباع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، متذرّعين بأنّ أوصافه –المحرَّفة- لا تطابقه، حسدًا وبغيًا، وحفاظًا على سيادتهم ومصالحهم، وغيرُ خفيٍّ أنّ هذا إثمٌ كبيرٌ! فَتوّعدهم الله تعالى بـ(ويلٌ) مبتدأً (العكبري، د.ت، ج1، ص81)، الذي هو شدّة العذاب والهلاك على الأشهر (الطبري، د.ت، ج2، ص271؛ ابن أبي زمنين، 2002، ج1، ص154؛ ابن كثير، 2012، ج1، ص180؛ ابن منظور، مادة "ويل")، وكذا القاسية قلوبهم عن ذكر الله والمطففين.

أمّا ما ذهبَ إليه بعضُ المفسّرين مِن أنّ (ويل) وادٍ في جهنّم (النّسفي، 1998، ج1، ص104) استنادًا إلى ما رُويَ مِن أنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "ويلٌ وادٍ في جهنم يهوي فيه الكافر أربعين خريفًا قبل أن يبلغ قَعْرَه"، فهو رأي يستند إلى حديث ضَعيفٍ (الألباني، 1990، ص887)؛ وعليه، تبقى كلمةُ (ويلٌ) على أصلها في النكارة ليستْ معرفةً فلا تدلّ على معيَّنٍ محدَّد؛ وما يُعزّزُ نكارتها ما يأتي:

- إنّ أصلها في اللغة العذاب والهلاك، قال الزجاج: "الويل كلمة تقولها العرب لكل من وقع في هلكة" وقال الأنباري: "معنى الويل: المشقة من العذاب" (ابنُ الجوزي، 1994، مج1، ص92).
- إنّ الساعين لتحديد معناها اختلفوا في ذلك كثيرًا وذكروا لها معانيَ عديدةً دون بتّ: العذاب، والتقبيح، والحزن، والخزي، والهوان، فضلًا عن تعيينها عيانًا على أنها وادٍ في جهنم، أو باب، أو جبلٌ في النار، أو صديدٌ في أصل جهنم، أو صهريج ... (الماوردي، 2012، ج1، ص151؛ ابن كثير، 2012، ج1، ص180-181؛ القرطبي، 1967، ج2، ص7-8؛ ابن عطية الأندلسي، 1993، ج1، ص170).

ولعلَّ سعيَ كثيرٍ من المفسّرين وغيرهم من الأصوليين إلى تحديد معنًى معيَّنٍ لها ولأمثالها من النكرات وممّا لم يُرَدْ له أن يُحدَّد في القرآن الكريم أو السنة الشريفة، باعثُه -فضلًا عن شأن العقل الاعتيادي بالانشغال بما يزيل الإبهام عن كلّ مبهَمٍ في حالِ أُلقي عليه؛ وهو الافتراض الذي صدر منه المسوّغون في إيجابهم تعريف المبتدأ وتسويغ تنكيره ليقترب من المعرفة كما بُيّن في المبحث السابق- باعثُه مفهومُهم عن (النصّ)؛ ذلك أنّه بدلالته اللغوية على الظُّهور والإيضاح والتّحديد (ابن منظور، مادّة "نصص"؛ الفيروزآبادي، مادّة "نصَّ")، ارتبط بالقرآن الكريم، يقول الله تعالى (سورة النّحل: مِن الآية 44): ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾، ففُهِم من هذا لزومُ تحديد معاني القرآن الكريم لأنّ النصَّ لا يكون نصًّا إلّا إنْ حُدِّدَ معناهُ. (ابن حزم، 1983، ج4، ص415).

لكنَّ الإبهام أحيانًا قد يكون أبلغَ من الإيضاحِ فيصير بذلك عينَ الإيضاح رغمَ إبهامه، وذلك بالأثر الذي يؤديه في المتلقي، ومثال ذلك (الصّلاة الوسطى) التي اخْتَلَفوا كثيرًا في تحديدها؛ كلٌّ له رواياته واعتباراته، ولم يفلحوا في حسم أمرها منذ قرون: فمَن عَدَّها صلاةَ العصر عدّها على أساس الترتيب اليومي للصّلوات؛ فصلاةُ العصر وسطى بين صلاتَي الفجر والظّهر وبين المغرب والعشاء، ومَن عدَّ الأساس في تحديدها بدْءَ تشريع الصلوات كانت عنده صلاةَ المغرب، لأنّ الصلاة الأولى التي شُرِعَتْ هي صلاة الظّهر؛ فتكون المغربُ وسطى بين صلاتَي الظّهر والعصر وبين العشاء والفجر. (الطّبريّ، 1994، مج2، ص91).

لكنْ، لو نظرنا إلى أثر إبهامها المقصود في المتلقي الحريص على إدراك ثوابها غيرَ عارفٍ أيّها على وجه التحديد، لوجدناه سيحرص على إقامة الصلوات جميعها لكي يدركها، ولو كانت معروفةً على وجه اليقين كصلاة العصر مثلًا لاقتصر حرصُ باغي أجرها عليها وحدها، ولربما تفتر همّته فيما سواها، وعلى نحو ذلك ليلة القدر (التي هي ليالي أقدار) وخلافاتهم فيها منذ قرون، ولو فقهوا مراد الله من الإبهام، لوفّروا على أنفسهم عناء البحث فيما لم يُرِد الله له أن يكون واضحًا على وجه التحديد. (الشعراويّ، 1997، ص1024- 1025).

وبناءً عليه نقول: الابتداء بالنكرة في القرآن الكريم يندرج ضمن هذه الرؤية في التعامل مع المبهمات في القرآن الكريم، فلا بدَّ لنا من التسليم بأنّ (ويلٌ) في الآيات كلمةٌ نكرةٌ تدلّ على عذابٍ متوعَّدٍ به مبهمٍ غيرِ محدَّد. ويبقى السؤال: لمَ نُكِّر المبتدأ في هذه الآية وأمثالها؟ أو بعبارةٍ أخرى: لمَ توعّد الله أولئك الآثمين بوعيدٍ غيرِ محدَّد؟

لعلّ العذابَ لو حُدِّدَ لكان ردعُه أقلَّ على نفوسهم، فـ(ويلٌ) النكرة مؤدّاها أنّ ضروبًا عديدةً من العذاب محتملةً والمتوعّدُ هو الله، فيكون وقعُها أشدَّ وأقوى ردعًا على نفوس متلقي هذا الخطاب، ذلك أنَّ مِن أبرز أغراض التنكير في العربية التَّعظيمَ والتّهويل والتّكثير (السامرائي، 2000، ج1،

ص40)، فكما أنّ تحديد الصلاة الوسطى وليلة القدر يؤدي إلى تقليل الهمّة في الحرص على أداء الصلوات كلّها وإحياء الليالي كلّها، كذا تحديد العقاب الذي من شأنه أن يقلّل ردع النّفس عن الوقوع في تلك الموبقات التي تُوُعِّد عليها بعذابٍ غير محدَّد؛ فالأمرُ المبهَمُ أعظمُ في النّفوس بسبب احتماله لأمورٍ كثيرة. (الأنباريّ، 1957، ص112).

ومما يعزّز هذا الرأي أنّ أسياد اليهود وَظَّفوا تحديدَ العقوبة حيلةً لتطويع نزوع نفوس أتباعهم نحو الخوف من عقوبة مخالفة الشريعة للتغرير بهم: ﴿وَقَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ۚ قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ ۖ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (سورة البقرة: الآية 80)؛ وذلك "ليهوّنوا على أنفسهم اقتراف المنكر واستساغة تعاطيه وإدمانه ... فأشرارهم وعصاتهم لن يُعاقَبوا كما يعاقب سائر الناس، وإنما -إذا كانوا يهودًا- لهم حكمٌ خاص، فلا تنالهم النار إلا مسًّا، ولأيامٍ معدودة...وبهذا التفكير الآثم، الذي أدخلوه مدخل الشريعة، استطاعوا أن يترضّوا أهواءهم، وأن يشبعوا أطماعهم، وأن يركبوا كل منكر، ويأتوا كل قبيح" (الخطيب، د.ت، ج1، ص102-103 بتصرّف).

وفي سورة آل عمران (الآية 24): ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۖ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ ليخففوا على أنفسهم مغبّة تولّيهم عن الاحتكام لشرع الله كما في الآية (23) السابقة: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾. وقد زعموا، كما جاء في الروايات والأخبار، أنَّ الأيام المعدودة أربعون يومًا فقط، وهي مدّة عبادتهم العِجْل، ويبدو أنّهم لاحظوا استيحاشًا من بعض أتباعهم فخفَّضوا المدّة إلى سبعة أيامٍ فقط؛ زاعمينَ أنّ عمر الدّنيا سبعة آلاف سنة، وأنهم سيعذَّبون يومًا واحدًا عن كل سنة. (السيوطي، 2011، ج1، ص207). لذا، فإنّ تحديد العقوبة يقلل الردع فتستسهل النفسُ المخالفة.

النكرة الموصوفة:

مِن شواهد العربية التي سوّغوا مبتدأها النكرةَ بالوصف المقدّر: (البغدادي، 1997، ج4، ص469)

قَدَرٌ أَحَلَّكِ ذا النّجيل وقد أُرى *** وأَبِيَّ ما لكِ ذو النّجيل بِدَار

فـ(قدرٌ) المبتدأُ النكرةُ، الذي خبرُه جملةُ (أحلّكِ ذا النّجيل)، مسوّغُ الابتداء بها عند عبد القادر البغداديّ، إذ يقول: "على أنَّ "قدرٌ" مبتدأ ومسوغُه مقدَّرٌ تقديرُه: لا يُغالَب" (البغدادي، 1414هـ، ج7، ص30). وسؤالٌ مُلِحٌّ على هذا التسويغ: أليس القدرُ لا يغالبُ، وهل مِن قدرٍ يغالَب؟ فما فائدة الوصف إذاً؟! ولعلّ هذا ما دفعَ نحاةً آخرين إلى تسويغ تنكير المبتدأ هنا على النفي المقدَّر لا على الوصف، بمعنى: ما أحلّكِ ذا النجيل إلا قدر. (ابن مالك، 1990، ج1، ص295).

ويذهب البحث إلى أنّ الابتداء بالنكرة هنا يُرَدّ إلى أنّ الشاعر يخاطب امرأةً لهُ بها سبقُ معرفة، بمؤشّرِ قوله لها: "ما لك ذو النجيل بدار"، فحينما رآها بذي النجيل (وهو سوق من أسواق العرب قبل الإسلام) أدركَ أنّ أمرًا ما دعاها إلى الحلول فيه لكنه لا يعرفه، فهذا الأمر نكرةٌ بالنسبة له غيرُ معروف، فناسب له أن يبتدئ بالنكرة (قدر)، ولا يحتاج الأمر إلى تسويغٍ وخلاف.

ثمّ إنّكَ أو إنني، قد تضطر أو أضطرُ، لظروفِ سياقٍ ما لِأَنْ تُنكِّر المبتدأ قاصدًا في حالِ سُئلتَ مثلًا: مَن جاءك؟ فتقول: رجلٌ جاءني. لا تريد أن يعرف السائلُ مَن الرجل تحديدًا فيحدث بينهما أو بينك وبين السائل خلافٌ أو خصومة، أو للحفاظ على السرية مراعاةً للأعراف الاجتماعية؛ فمثلًا عنوانٌ في إحدى الصحف يقول: فتاةٌ تستنجد بالمحكمة للتخلص من زوجها، أو لإحداث المفاجأة عند المتلقي مثل: طفلٌ يطلق النار على والده إلخ. (عمر، 2017، ص180-181).

فالموقف يستدعي للحاجة تنكيرَ المبتدأ، وما يُعرَضُ من الأحداث اللغوية ينبع من المتكلّم وتصوّره وإدراكه ووعيه، وهو ما يلزِمنا أن نعي كلَّ ما يُعَدُّ مدخلاً لفهم المنجَز اللغوي من عناصر غير لغويّة، لأنه تجربةُ تواصلٍ خاصّة متفاعلة بمحيطِها النّفسيّ والاجتماعيّ اللذين يُطوّقان المتكلّم والمتلقّي. (لاينز، 1987، ص215).

ومِن ذلك أيضًا تسويغُ بعضهم الابتداءَ بكلمةِ (غيرٌ) الثانيةِ في المَثَل العربي الذي يُضرب للترغيب في الرضا بالحاضر ونسيان الغائب: "إنْ فَرَّ غَيْرٌ فَغَيْرٌ في الرِّباط" (الزمخشري، 1987، ج1، ص372) بالوصف المقدَّر، "لأَنّ المَعْنى: فَغيرٌ آخرُ، ثمّ حُذِفت الصّفة" (ابن هشام، 1985، ص615)، وهذا الرأيُ الصادرُ من المعنى وتقديرِه أليقُ من الرأي الآخر الذي سوّغ الابتداء في هذه الحالة وأمثالها تسويغًا شكليًّا؛ بسبب سبقه بفاء الجزاء (الأندلسي، 1998، ج3، ص1101).

النكرة المنفية:

ومِن الشواهد التي سُوّغ ابتداؤها بالنكرة على النّفي بيتُ الشعر الذي يقول: (يعقوب، 1996، ج8، ص224)

لولا اصْطِبَارٌ لَأَوْدَى كُلُّ ذِي مِقَةٍ *** لَمَّا اسْتَقَلَّتْ مَطاياهُنَّ للظَّعَنِ

فالشاعر يقول لولا الاصطبار لهلكَ العشّاقُ حينَ تستقلّ الحبيباتُ مطاياهنّ للرحيل. فجاء بـ(اصطبار) مبتدأً نكرة، وقد سُوّغَ هذا الابتداءُ من وجهة نظر بعض النَّحويّينَ بالنفي، لأنّ (لولا) تقتضي انتفاء جوابها، فهي بالتالي حرفُ نفيٍ فأشبهَ الواقعُ بعدها ما يقع بعد النفي. وقد رُدَّ بأنّ حرفَ النفي ينفي مضمون الجملة بعده، و(لولا) تقتضي إثبات مؤدى الجملة بعدها حتى إنْ نفتْ مؤدى الجملة التالية لما بعدها، فعُدِلَ إلى القول بالوصف على

تقدير (لولا اصطبارٌ عظيم). وذهب ابنُ عقيل والجمهور إلى أنّ المسوّغ هنا هو وقوعُ المبتدأ بعد (لولا) لأنها "تستدعي جوابًا يكون معلقًا على جملة الشرط التي يقع المبتدأ فيها نكرة، فيكون ذلك سببًا في تقليل شيوع هذه النكرة" (ابن عقيل، 1980، ج1، ص225).

وما سبق يؤشّر إلى تباين اجتهاداتِ المسوّغينَ في تسويغ الابتداء بـ(اصطبار) وأمثالها بين النفي والوصف وتقليل الشيوع. وهذه الاجتهادات لا ينبغي الاكتفاء بها عن النظر إلى أنّ النكرة في هذه الحالة وأمثالها تدل على التعظيم من وجهين: الأول أنّ هذا الاصطبار ينقذ العشاق من الهلاك فهو اصطبارٌ لا ريب عظيم، ومِن الدلالة الصرفية لوزن (اصطبار) تُلمَح القوةُ والتدرُّج، وهو ما يؤدي إلى عظمة هذا الاصطبار. والوجه الثاني أنّ التنوين الذي يدل على كمال الاسم واستقلاله، يوحي صوتيًّا بمعنى العظمة. فالحاصلُ أنّ الشاعر ابتدأ بالنكرة لأنها الأليق للتعبير عما يرام في هذا السياق.

ومن شواهده أيضًا المَثَل: "شرٌّ أهرَّ ذا ناب" (الميداني، د.ت، ج1، ص370). وأهرّه: حَمَله على الهَرير (وهو صوتٌ دون النباح)، وذو الناب: السّبُع. يضرب هذا المثل في ظهور أمارات الشر ومخايله. وعلةُ جواز الابتداء بالنكرة في هذا الشاهد كما يرى ابن جني وغالبية النحويّين: "من حيث كان الكلام عائدًا إلى معنى النفي؛ أي: ما أهرَّ ذا نابٍ إلّا شرٌّ" (ابن جني، د.ت، ج1، ص320)، ورأى ابنُ هشام أَنَّهَا فِي قُوَّة الموصوفة، فمَعْنَاهُ: شَرٌّ عَظِيمٌ أهر ذَا نَاب (ابن هشام، 1994، ص531).

ويذهبُ البحثُ إلى أنّ الابتداء بالنكرة (شرٌّ) في هذا الشاهدِ وأمثالِه صدَرَ مِن طبيعةِ سجيّةِ الشّرّ وجبلّتِه القائمةِ على التلوّي والخفاء. وذو الناب السَّبُعُ يرى هو وسائر المخلوقات ما لا يراه الإنس، فما يدرينا أنّ الشّرَّ المرئيَّ عظيمٌ أو غيرُ عظيم؟! فتنكير الشر –والحالة هذه- أليق.

أن تكون النكرة خَلَفًا من موصوف:

وُجِّه على هذه الحالة تنكيرُ مبتدأ الحديث الضَّعيف: "سَوداءُ وَلُودٌ خَيرٌ مِن حَسنَاءَ لا تلد" (الألباني، 1990، ص483)، إذ قدرها ابن هشام على: امرأةٌ سوداءُ (ابن هشام، 2012، ج1، ص113)، فحُذفَ الموصوفُ وهو المبتدأ حقيقةً وذُكرتْ صفتُه التي قامت مقامه. لكنّ المقصود من هذا القول هو تفضيلُ جنسِ المرأة الولود عمومًا، حتى لو كانت سوداء؛ الجنسِ المطلق وليست السوداء فقط، وهذا يناسبه النكرةُ التي تدلّ على العموم المطلق فهي الأليقُ في هذا السياق وهذا القصد، فليستْ بحاجة إلى أوصافٍ وقيودٍ احتياجًا أصيلًا؛ "فإنّ المقصود الشرعي من النكاح بقاء النسل وكثرة المؤمنين" (الهروي، 1985، ج1، ص253)؛ في هذا القصد سيقتْ تلك الرواية. (الأمير، 2011، ج6، ص149).

النكرة الو اقعة بعد واو الحال:

يقولُ الشاعر: (السيوطي، 1966، ج2، ص869)

سَرَيْنَا وَنَجْمٌ قد أَضاءَ فَمُذْ بَدا *** مُحَيّاكِ أَخْفى ضَوْؤُهُ كُلَّ شارِقِ

يُخْبِر الشاعرُ أنهم في أثناء مسيرهم ليلًا انتَشرَ نورُ أحدِ النجوم ولم يُسمّه، فلمّا ظهرَ مُحَيّا الحبيبة -وهو وجهُها لأنه يَحْيا عند رؤيته- أخفى ضوؤه كلَّ نجمٍ شارقٍ أيْ ذي شروق، فالشارقُ هو النجمُ وكلُّ ما يضيء، كالتامر ذي التمر واللّابن ذي اللبن (البغدادي، 1414هـ، ج7، ص33).

نظرَ النحويّون إلى المبتدأ النكرة (نجم) فشرعوا يبحثون له عن مسوّغ: فذهب فريقٌ إلى أنّ المسوّغ في هذه الحالة وأمثالها إفادةُ المبتدأ النكرة لوقوعه بعدَ واو الحال (ابن الوردي، 2008، ج1، ص173)، لكنْ جاءتْ شواهدُ فيها المبتدأ نكرةً في بدايةِ جملةِ حالٍ بدون أن يُسبقَ بواوِ حال، نحو (ابن هشام، 1986، ص196):

تركتُ ضأني تَوَدُّ الذِّئبَ راعيها *** وأَنَّها لا تَراني آخِرَ الأَبَدِ

الذئبُ يَطرُقُها في الدّهرِ واحدةً *** وكُلَّ يَومٍ تراني مُديَةٌ بِيَدِي

أيْ تتمنى الخراف أن يرعاها الذئب بدلًا منه، نظرًا لفرط ذبحه الضأنَ للأضياف، لأنّ الذئب يفترس منها حاجته فقط في الدهر مرةً واحدة، وهو يذبح منها كلَّ يوم، فهو أشرُّ من الذئب (الفارسي، د.ت، ج3، ص247).

والشاهد فيه مجيء المبتدأ (مديةٌ) في جملة الحال لكنْ بدون سبقِ واو، فذهبَ الفريقُ الآخر من النحويّين إلى عدِّ المسوّغ في هذه الحالة وأمثالها أن يأتي المبتدأ النكرة في بداية جملة حالية سواء سُبِقَ بواو حالٍ أم لم يسبق (الأشموني، 1998، ج1، ص194-195). ورأيٌ آخرُ أنَّ الابتداء بالنكرةِ (نجم) في الشاهد الأسبق هو التخصيص، وذلك بعدِّ جملة الحال (ونجمٌ قد أضاء) قيدًا لعاملها (سرينا) ومخصصةً له.

والسؤال: هل يحتاج الشاعر في حديثه عن سَيْره هو والذين معه ورؤيتِه نجمًا مضيئًا لا اسمَ له أو لا يعرف اسمه ليذكرَه، وهل يهمنا أن نعرف اسمه أو تَصيرُنا نكارتُه؟! وربما قصد ألّا يذكر اسمه لئلا نَشغل أنفسنا به، ليسلّط الأذهان على صورة الجمال التي رسمها لحبيبته. ولو أراد أن يذكر اسمه ما أعياه ذلك، على نحو ما فعل أبو الأسود الدؤلي (الدؤلي، 1998، ص349):

كَأَنَّهُ راهِبٌ في رأسِ صَومَعَةٍ *** يَتلو الزبورَ وَنَجمُ الصبحِ قَد طَلَعا

وعلى نحو ذلك أيضًا خلافهم في توجيه الشاهد الشعريّ: (ابن هشام، 1985، ص110):

عِندِي اِصطِبَارٌ وَشَكوَى عِندَ قَاتِلَتِي *** فَهَل بِأَعجَبَ مِن هَذَا امرُؤٌ سَمِعَا

فالمبتدأ (شكوى) النكرة، تباينت آراؤهم في تسويغه بَيْنَ: سَبْقِه بواو الحال، أو عَطْفِه عند مَن لا يرى أنها للحال على جملةٍ ابتدئ فيها بنكرةٍ ابتداءً

مسوَّغًا وهي جملة (عندي اصطبار)، أو وَصْفِه بوصفٍ مقدَّر مثل (شكوى عظيمة).

ويلخّص هذا كلَّه ابنُ هشام ناقدًا وناقضًا بقوله: "يحْتَمل أَن الْوَاو هُنَا للْحَال، وَإِن سلم الْعَطف فثمَّ صفةٌ مقدرَة يقتضيها المَقام، أَي وشكوى عَظِيمَة، على أَنا لَا نحتاج إِلَى شَيْء من هَذَا كُله، فَإِن الْخَبَر هُنَا ظرفٌ مُخْتَصّ، وَهَذَا بِمُجَرَّدِهِ مسوغ" (ابن هشام، 1985، ص110 بتصرّف).

ونختم بقول أحدِ سادة مشركي قريش عن الفاروق عمرَ بن الخطّاب رضي الله عنه -في إحدى الروايات- لمّا أسلمَ وهجم المشركون عليه يقاتلونه: "رجلٌ اختار لنفسه أمرًا فماذا تريدون؟ أترَوْن بني عَدِيٍّ يُسلمون لكم صاحبكم هكذا؟! خلُّوا عن الرجل" (الألباني، 1421هـ، ص192).

يَحْسُنُ في هذا السياق أنْ نَستحضر مكانةَ الرَّجُلِ المتحدَّث عنه وما عُرف عنه من الهيبة في نفوس الناس في الجاهلية والإسلام، فقد جاءت على ذلك رواياتٌ كثيرةٌ منها: ما قاله أبو بكر الصديق رضي الله عنه له لمّا طلب منه أن يتَأَلّف المرتدين ويرفق بهم: "أَجَبَّارٌ فِي الجاهلية وخوّارٌ فِي الإسلام" (الخطيب، 1985، ج3، ص1700)، وما قيل لأبي بكر الصّدّيق رضي الله عنه حينما عهد لعمر بالخلافة: "ما تقول لربّك إذا سألك عن استخلافك عمر وقد ترى غلظته! فقال: أجلسوني، أبالله تخوّفونني! أقول: استخلفتُ عليهم خير خلقك" (الذّهبيّ، 1993، ج3، ص116 بتصرّفٍ يسير).

لو استحضرنا ذلك في ضوءِ أنّ تحليل الخطاب ليس بالاعتماد على ما يتيحه مِن أفكارٍ ومعارفَ ومعلوماتٍ حسبُ، فما قرَّ في ذاكرة المتلقّين مِن تراكماتٍ معرفيّةٍ وخبراتٍ اجتماعيّةٍ ونفسيّةٍ يسهم إسهامًا مؤثّرًا في ذلك، والتّفاعلُ بينَ قائل النّصّ ومحتواه وبين ما يعرفه المتلقّون من قبلُ ويألفونه من خبرات، يَنتج عنه إدراكُ النّصّ (عبد الرحمن، 1993، ص59؛ العتوم، 2004، ص18 و52)؛ لو استحضرنا ذلك أفلا يمكننا -بتصوُّر طريقة نطق القائل كلمةَ "رجلٌ" نُطقًا مفخَّمًا بنبرةٍ توحي بمقدار الرجولة التي اتَّسَمَ بها الفاروق في نفس القائل والمتلقّين- أنْ نلمحَ الدور الذي أدّاه تنكيرُ المبتدأ؟

وعلى هذا، فالتنكيرُ هنا غير منعزلٍ عن السياق، لا سيما أن العرب يستعملون هذا الأسلوب للتعظيم؛ أي تنكير المبتدأ لهذه الغاية، ومن ذلك ما قيل في شأن الرفع من قيمة أحد الفتيان وقوته وعلو شأنه (القيسي، 1987، ج1، ص209؛ يعقوب، 1996، ج1، ص346):

فَتًى لَمْ تَلِدْهُ بِنْتُ عَمِّ قَرِيبَةٌ *** فَيَضْوَى، وَقدْ يَضْوَى نجيبُ الْقَرَائِبِ

فهو فتًى قويٌّ لأنّه لم يلده زوجان من الأقارب فيضوى ويضعف ويهزل، وكثيرًا ما يضوى النجباء المواليد من زواج الأقارب، ولذا رُغِّب بتغريب النكاح. ولا يخفى أنّ المراد من البيت تعظيم فتوته ذاتها ولا حاجة للانشغال بتقدير مبتدأ أو موصوف أو البحث عن مسوّغ للابتداء.

الخاتمة:

انتهى البحث إلى النتائج الآتية:

1- صدرَ النّحويّونَ الذين أوجبوا تعريف المبتدأ وتنكيرَ الخبر مِنْ فرضيّةٍ مؤداها أنّ المتكلِّم يأتي بالمبتدأ في الجملة الاسمية ليُخبِر عنه أو يَحكمَ عليه، فينبغي أن يكون معروفًا عند المتلقي. وإنْ ألقاه نكرةً فسينشغلُ المتلقي بالبحث عمّا يُزيل عنه الإبهامَ ولن يتهيّأ ذهنُه لاستقبالِ حُكمٍ أو خبر. ولذا قرّروا قاعدةَ أنّ الأصل في المبتدأ أن يكون معرفةً، ولا يجوز أن يكون المبتدأ نكرة إلا إذا أفادت بأنْ تقترب من المعرفة.

2- تمرّدتْ شواهدُ كثيرةٌ من نصوص الكلام العربي على القاعدة، فشرعوا يبحثون لها عن مسوّغاتٍ في إطار قوانين نحو الجملة والتراكيب لكي تقترب النكرات فيها من المعرفة، إصرارًا على اطراد القاعدة، فبدأ بذلك حصرُ فائدة الابتداء بالنكرة في حالاتٍ محدّدة "المسوّغات"، وكلما جاء نحويٌّ لاحقٌ أضاف حالاتٍ أخرى غير ما ذكره سابقوه، فتجاوزتْ تلكَ المسوغاتُ الخمسين مسوغًا!! وكان شُرّاح ألفية ابن مالك أكثر من توسع وفصّل في الحالات، واحتوتْ كتبُ النحو على اضطراباتٍ وتكلفات في تناول هذه المسألة.

3- اعترض نحاةٌ من القدماء والمحدثين على حصر فائدة تنكير المبتدأ بحالات محدَّدة، واعتمدوا المعنى الأساسَ في ضبط هذه المسألة، وعلى رأسهم الشاطبي الذي ذهب إلى ما مؤداه أنّ مرجع الحكم فيما يفيد وما لا يفيد الأغراضُ والمقاصدُ الخاصة للمتكلم أو السياق، فما هو مفيدٌ لشخصٍ ما غيرُ مفيد لآخر، وأنّه من الصعب والعسير حصرُ ما يختلف بحسب الأشخاص والأحوال والمقاصد.

4- تبيّن من خلال تناقضِ قاعدة التسويغ وتحليلِ الشواهد في المبحث الثاني، أنّ للابتداء بالنكرة مقاصدَ تداولية: منها ما يتعلق بالمتكلِّم، ومنها ما يتعلق بالمتلقي، ومنها ما يتعلق بالسياق؛ لذا فإنّ ضابط هذه المسألة ليس ضابطًا معياريًّا صارمًا، بل يخضع لظروف سياقية تداولية تلائمها النكرةُ لا المعرفة.

5- وبناءً على ذلك، يوصي البحثُ باعتبار التداوليّة (السّياق ومقاصد المتكلّم والتأثير في المتلقي) مدخلًا لدراسة الظواهر النحوية كافّةً، وإعادة النّظر فيها انطلاقًا من هذا التوجُّه وطرح القضايا النحوية التقليدية برؤية نقدية معاصرة.

المصادروالمراجع

الأشموني، ع. (1998). *شرح الأشموني على ألفية ابن مالك*. (ط1)، بيروت: دار الكتب العلميّة.

الألباني، م. (1421ه). *صحيح السيرة النبوية*. (ط1)، الأردنّ: المكتبة الإسلاميّة.

الألباني، م. (1990). *ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)*. أشرف على طبعه: زهير الشاويش، ط3، بيروت: المكتب الإسلامي.

الأمير، م. (2011). *التنويرُ شَرْحُ الجامع الصغير*. تحقيق: محمَّد إبراهيم، (ط1)، الرياض: مكتبة دار السلام.

الأنباريّ، ع. (1957). *أسرار العربيّة*. تحقيق: محمّد البيطار، (د.ط)، دمشق: مطبوعات المجمع العلميّ العربيّ بدمشق.

الأنباري، ع. (2002). *الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين*. تحقيق: جودة مبروك، (ط1)، القاهرة: مكتبة الخانجي.

الأندلسي، م. (1998). *ارتشاف الضرب من لسان العرب*. تحقيق: رجب محمد، (ط1)، القاهرة: مكتبة الخانجي.

البغدادي، ع. (1414ه). *شرح أبيات مغني اللبيب*. تحقيق: عبد العزيز رباح وأحمد دقاق، (ط1)، بيروت: دار المأمون للتراث.

البغدادي، ع. (1997). *خزانة الأدب ولبّ لباب لسان العرب*. تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، (ط4)، القاهرة: مكتبة الخانجي.

التبريزي، م. (1985). *مشكاة المصابيح*. تحقيق: محمد الألباني، (ط3)، بيروت: المكتب الإسلامي.

ابن جني، ع. (1990). *كتاب اللمع في العربية*. تحقيق: فائز فارس، (ط2)، الأردنّ: دار الأمل للنّشر والتّوزيع.

ابن جني، ع. (د.ت). *الخصائص*. تحقيق: محمد النجار، (ط4)، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

ابن الجوزي، ع. (1994). *زاد المسير في علم التفسير*. خرّج آياته وأحاديثه ووضع حواشيه: أحمد شمس الدين، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن الحاجب، ع. (د.ت). *أمالي ابن الحاجب*. تحقيق: فخر سليمان، (د.ط)، بيروت: دار الجيل.

حريز، ن. (2016). *الابتداء بالنكرة عند ابن مالك وشراح ألفيته: دراسة وصفية تحليلية*. رسالة ماجستير غير منشورة، الأردن: جامعة العلوم الإسلامية العالمية.

ابن حزم، ع. (1983). *رسائل ابن حزم الأندلسيّ*. تحقيق: إحسان عبّاس، (ط1)، بيروت: المؤسّسة العربيّة للدّراسات والنّشر.

حسن، ع. (1975). *النحو الوافي*. (ط3)، القاهرة: دار المعارف.

الخطيب، ع. (د.ت). *التفسير القرآني للقرآن*. (د.ط)، القاهرة: دار الفكر العربي.

الدماميني، م. (1983). *تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد*. تحقيق: محمد المفدى، (ط1)، السعودية: جامعة محمد بن سعود.

الدؤلي، ظ. (1998). *ديوان أبي الأسود الدؤلي*. صنعه أبو سعيد الحسن السكري، تحقيق: محمد آل ياسين، (ط2)، بيروت: دار ومكتبة الهلال.

دي بوجراند، ر. (1998). *النّصّ والخطاب والإجراء*. ترجمة: تمّام حسّان، (ط1)، القاهرة: عالم الكتب.

الذّهبيّ، م. (1993). *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. تحقيق: عمر التّدمريّ، (ط2)، بيروت: دار الكتاب العربيّ.

الزمخشري، م. (1993). *المفصل في صنعة الإعراب*. تحقيق: علي بو ملحم، (ط1)، بيروت: مكتبة الهلال.

الزمخشري، م. (د.ت). *المستقصى في أمثال العرب*. (د.ط)، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن أبي زمنين، م. (2002). *تفسير القرآن العزيز*. تحقيق: حسين عكاشة ومحمد الكنز، (ط1)، القاهرة: الفاروق الحديثة.

السامرائي، ف. (2000). *معاني النحو*. (ط1)، الأردن: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

السامرائي، ف. (2006). *بلاغة الكلمة في التّعبير القرآنيّ*. (ط2)، القاهرة: شركة العاتك لصناعة الكتب.

ابن السّرّاج، م. (1996). *الأصول في النحو*. تحقيق: عبد الحسين الفتلي. (ط3)، بيروت: مؤسسة الرسالة.

سيبويه، ع. (1988). *الكتاب*. تحقيق: عبد السلام هارون، (ط3)، القاهرة: مكتبة الخانجي.

السيوطي، ع. (1966). *شرح شواهد المغني*. علق حواشيه: أحمد كوجان، (ط1)، لجنة التراث العربي.

السيوطي، ع. (2011). *الدر المنثور في التفسير بالمأثور*. د.ط، بيروت: دار الفكر.

السيوطي، ع. (د.ت). *همع الهوامع في شرح جمع الجوامع*. تحقيق: عبد الحميد هنداوي، (د.ط)، مصر: المكتبة التوفيقية.

الشاطبي، إ. (د.ت). *شرح الشاطبي لألفية ابن مالك*. تحقيق: محمد عثمان، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

الشعراويّ، م. (1997). *تفسير الشّعراويّ*. راجعه وخرّج أحاديثه: أحمد هاشم، (د.ط)، مصر: مطابع دار أخبار اليوم.

شمكلي، ن. (2017). *الاستدراك النحوي عند المتأخرين والمحدثين: دراسة تحليلية*. (د.ط)، بيروت: دار الكتب العلمية.

الطّبريّ، م. (1994). *تفسير الطّبريّ*. تحقيق: بشّار معروف وعصام فارس، (ط1)، بيروت: مؤسّسة الرّسالة.

الطبري، م. (د.ت). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*. تحقيق: محمود شاكر، (د.ط)، مكة المكرمة: دار التربية والتراث.

عبد الرحمن، ع. (1993). *سلطة النّصّ: قراءات في توظيف النّصّ الدّينيّ*. (ط1)، بيروت: المركز الثّقافيّ العربيّ.

العتوم، م. (2004). *تحليل الخطاب في النّقد العربيّ الحديث: دراسة مقارنة في النّظريّة والمنهج*. أطروحة دكتوراة، الأردن: الجامعة الأردنيّة.

ابن عصفور، ع. (1998). *المقرّب*. تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوَّض، (د.ط)، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن عقيل، ع. (1980). *شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك*. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (ط20)، القاهرة: دار التراث.

ابن عطية الأندلسي، ع. (1993). *المحرَّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*. تحقيق: عبد السلام محمد، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

العكبري، ع. (1995). *اللباب في علل البناء والإعراب*. تحقيق: عبد الإله النبهان، (ط1)، دمشق: دار الفكر.

العكبري، ع. (د.ت). *التبيان في إعراب القرآن*. تحقيق: عليّ البجاوي، (د.ط)، القاهرة: عيسى البابي الحلبي وشركاه.
عمر، ز. (2017). قاعدة مسوغات الابتداء بالنكرة بين الإبقاء والاستغناء، *مجلة مجمع اللغة العربية على الشبكة العالمية*، 5(15).
الفارسي، ز. (د.ت). *شرح حماسة أبي تمام*. تحقيق: محمد علي، (ط1)، بيروت: دار الأوزاعي.
الفاكهيّ، ع. (1988). *شرح كتاب الحدود في النحو*. تحقيق: المتولي الدميري، (ط2)، القاهرة: مكتبة وهبة.
الفيروزآبادي، م. (2005). *تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة*، (ط8)، بيروت: مؤسسة الرسالة.
القرطبي، م. (1967). *الجامع لأحكام القرآن*. (ط3)، مصر: دار الكتب المصرية.
القِنَّوجي، م. (1992). *فتحُ البيان في مقاصد القرآن*. عني بطبعه وقدّم له وراجعه: عبد الله الأنصاري، (د.ط)، بيروت: المكتبة العصريَّة للطباعة والنشر.
القيسي، ح. (1987). *إيضاح شواهد الإيضاح*. تحقيق: محمد الدعجاني، (ط1)، بيروت: دار الغرب الإسلامي.
ابن كثير، إ. (2012). *تفسير ابن كثير*. اعتنى به: محمد الخن، (ط1)، دمشق: مؤسسة الرسالة.
لاينز، ج. (1987). *اللّغة والمعنى والسّياق*. ترجمة: عبّاس الوهّاب، (ط1)، بغداد: دار الشّؤون الثّقافيّة العامّة، وزارة الثّقافة والإعلام.
ابن مالك، م. (1990). *شرح تسهيل الفوائد*، تحقيق: عبد الرحمن السيد ومحمد المختون، (ط1)، القاهرة: هجر للطّباعة.
ابن مالك، م. (2018). *ألفية ابن مالك*. تحقيق: عبد المحسن القاسم، (ط1)، الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية.
الماوردي، ع. (2012). *النكت والعيون*. راجعه وعلق عليه: السيد بن عبد الرحيم، (ط3)، بيروت: دار الكتب العلمية.
المبرّد، م. (1979). *المقتضب*. تحقيق: محمد عضيمة، (ط2)، القاهرة: دار الكتاب المصري.
ابن منظور، م. (١٤١٤هـ). *لسان العرب*. (ط3)، بيروت: دار صادر.
الميداني، أ. (1955). *مجمع الأمثال*. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (د.ط)، بيروت: دار المعرفة.
النسفي، ع. (1998). *مدارك التنزيل وحقائق التأويل*. تحقيق: يوسف بديوي، (ط1)، بيروت: دار الكلم الطيب.
نهر، هـ. (1988). *علم اللّغة الاجتماعيّ عند العرب*. (ط1)، العراق: الجامعة المستنصريّة.
الهروي، ع. (1985). *شرح مسند أبي حنيفة*. تحقيق: خليل الميس، (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.
ابن هشام، ع. (1994). *شرح قطر الندى وبلّ الصدى*. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (ط1)، بيروت: المكتبة العصرية.
ابن هشام، ع. (1985). *مغني اللبيب عن كتب الأعاريب*. تحقيق: مازن المبارك ومحمد حمد الله، (ط6)، دمشق: دار الفكر.
ابن هشام، ع. (1986). *تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد*. تحقيق: عباس الصالحي، (ط1)، بيروت: دار الكتاب العربي.
ابن هشام، ع. (2012). *أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك*. تحقيق: إميل يعقوب، (ط4)، بيروت: دار الكتب العلميّة.
ابن الوردي، ع. (2008). *شرح ألفية ابن مالك*. تحقيق ودراسة: عبد الله الشلال، (ط1)، الرياض: مكتبة الرشد.
يعقوب، إ. (1996). *المعجم المفصل في شواهد العربية*. (ط1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

References

Abdul Rahman, A. (1993). *Sultat al-nass: Qira'at fi tawdeef al-nass al-deeni* (1st ed.). Beirut: Arab Cultural Center.

A-Damamini, M. (1983). *Ta'leeq al-faraid 'ala tasheel al-fawaid* (M. Al-Mufadda, Ed., 1st ed.). Saudi Arabia: Mohammad bin Saud University.

Al-Albani, M. (1421H). *Saheeh al-seera al-nabawiyya* (1st ed.). Jordan: Islamic Library.

Al-Albani, M. (1990). *Da'eef al-jami' al-sagheer wa ziyadatuh (Al-Fath al-Kabeer)* (3rd ed.). Beirut: Islamic Office.

Al-Ameer, M. (2011). *Al-Tanweer Sharh al-jami' al-sagheer* (M. Ibrahim, Ed., 1st ed.). Riyadh: Dar Al-Salam Library.

Al-Anbari, A. (1957). *Asrar al-'arabiyya* (M. Al-Bitar, Ed.). Damascus: Publications of the Arab Scientific Academy in Damascus.

Al-Anbari, A. (2002). *Al-Insaf fi masail al-khilaf baina al-nahwiyyin al-basriyyin wa al-koofiyyin* (J. Mabrook, Ed., 1st ed.). Cairo: Al-Khanji Library.

Al-Andalusi, M. (1998). *Irtishaf al-darab min lisan al-'arab* (R. Mohammad, Ed., 1st ed.). Cairo: Al-Khanji Library.

Al-Ashmouni, A. (1998). *Sharh al-Ashmouni 'ala Al-fiyyat ibn Malik* (1st ed.). Beirut: Dar Al-Kutub al-'Ilmiyya.

Al-Baghdadi, A. (1414H). *Sharh abyat Mughni al-Labib* (A. Rabbah & A. Daqqaq, Eds., 1st ed.). Beirut: Dar Al-Mamoon for Heritage.

Al-Baghdadi, A. (1997). *Khizanat al-adab wa lub lubab Lisan al-Arab* (A. Haroon, Ed., 4th ed.). Cairo: Al-Khanji Library.

Al-Dhahabi, M. (1993). *Tareekh al-islam wa wafayat mashaheer wa al-a'lam* (O. Al-Tadmuri, Ed., 2nd ed.). Beirut: Dar Al-

Kitab Al-‘Arabi.

Al-Du'ali, Z. (1998). *Diwan Abi Al-Aswad Al-Du'ali* (Abu Saeed Al-Hassan Al-Sukkari, Compiler; M. Al-Yaseen, Ed., 2nd ed.). Beirut: Al-Hilal House and Library.

Al-Fakihi, A. (1988). *Sharh kitab al-hudood fi al-nahw* (A. Al-Damiri, Ed., 2nd ed.). Cairo: Wahba Library.

Al-Farisi, Z. (n.d.). *Sharh Hamasat Abi Tammam* (M. Ali, Ed., 1st ed.). Beirut: Dar Al-Awza‘i.

Al-Firouzabadi, M. (2005). *Al-Qamoos Al-Muheet* (8th ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.

Al-Harawi, A. (1985). *Sharh Musnad Abi Hanifa* (K. Al-Mays, Ed., 1st ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-‘Ilmiyya.

Al-Khateeb, A. (n.d.). *Al-Tafseer al-Qurani lil Quran*. Cairo: Dar Al-Fikr Al-‘Arabi.

Al-Maidani, A. (1955). *Majma‘ al-Amthal* (M. M. Abd al-Hameed, Ed.). Beirut: Dar al-Maarifa.

Al-Mawardi, A. (2012). *Al-Nukat wa Al-‘Uyoon* (A. R. Al-Sayyid, Ed., 3rd ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-‘Ilmiyya.

Al-Mubarrid, M. (1979). *Al-Muqtadab* (M. Odaima, Ed., 2nd ed.). Cairo: Egyptian Book House.

Al-Nasafi, A. (1998). *Madarik al-Tanzeel wa Haqaiq al-Taweel* (Y. Bedaiwi, Ed., 1st ed.). Beirut: Dar Al-Kalam Al-Tayyib.

Al-Otoum, M. (2004). *Tahleel al-Khitab fi al-Naqd al-Adabi al-Hadeeth* (PhD thesis). University of Jordan, Jordan.

Al-Qaisi, H. (1987). *Idah Sharh al-Idah* (M. Al-Dajani, Ed., 1st ed.). Beirut: Dar Al-Gharb Al-Islami.

Al-Qinnawji, M. (1992). *Fath al-Bayan fi Maqasid al-Qur'an* (A. Al-Ansari, Ed., 1st ed.). Beirut: Al-Asriyya Library for Printing and Publishing.

Al-Qurtubi, M. (1967). *Al-Jami‘ li ahkam al-Qur'an* (3rd ed.). Egypt: Egyptian House of Books.

Al-Sha‘rawi, M. (1997). *Tafsir al-Sha‘rawi* (A. Hashim, Ed., 1st ed.). Egypt: Dar Akhbar Al-Yawm Press.

Al-Shatibi, E. (n.d.). *Sharh al-Shatibi li Alfiyyat Ibn Malik* (M. Othman, Ed., 1st ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-‘Ilmiyya.

Al-Suyuti, A. (1966). *Sharh Shawahid al-Mughni* (A. Kojan, Ed., 1st ed.). Arab Heritage Committee.

Al-Suyuti, A. (2011). *Al-Durr Al-Manthoor fi al-Tafseer bil Ma'thoor* (1st ed.). Beirut: Dar Al-Fikr.

Al-Suyuti, A. (n.d.). *Ham‘ al-Hawami‘ fi Sharh Jam‘ al-Jawami‘* (A. H. Hindawi, Ed., 1st ed.). Egypt: The Tawfiqia Library.

Al-Tabari, M. (1994). *Tafseer al-Tabari* (B. Ma‘roof & ‘I. Faris, Eds., 1st ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.

Al-Tabari, M. (n.d.). *Jami‘ al-Bayan ‘an Ta'weel ‘Ay al-Qur'an* (M. Shakir, Ed., 1st ed.). Mecca: House of Education and Heritage.

Al-Tabrizi, M. (1985). *Mishkat al-Masabeeh* (M. Al-Albani, Ed., 3rd ed.). Beirut: The Islamic Office.

Al-‘Ukburi, A. (1995). *Al-Lubab fi ‘Ilal al-Bina wa al-I‘rab* (A. Al-Nabhan, Ed., 1st ed.). Damascus: Dar Al-Fikr.

Al-‘Ukburi, A. (n.d.). *Al-tibyan fi i‘rab al-Qur'an* (A. Al-Bajjawi, Ed., 1st ed.). Cairo: Issa Al-Babi Al-Halabi and Co.

Al-Zamakhshari, M. (1993). *Al-Mufassal fi San‘at al-I‘rab* (A. Boo Melhem, Ed., 1st ed.). Beirut: Al-Hilal Library.

Al-Zamakhshari, M. (n.d.). *Al-Mustaqsa fi amthal al-‘arab*. Beirut: Dar Al-Kutub Al-‘Ilmiyya.

De Beaugrande, R. (1998). *Al-Nass wa al-khitab wa al-ijra’* (T. Hassan, Trans., 1st ed.). Cairo: World of Books.

Hassan, A. (1975). *Al-Nahw Al-Wafi* (3rd ed.). Cairo: Dar Al-Maaref.

Ibn Abi Zamaneen, M. (2002). *Tafseer al-Qur’an al-‘azeez* (H. Okasha & M. Al-Kanz, Eds., 1st ed.). Cairo: Al-Farooq Al-Haditha.

Ibn al-Hajib, A. (n.d.). *Amali Ibn al-Hajib* (F. Suleiman, Ed.). Beirut: Dar Al-Jeel.

Ibn al-Jawzi, A. (1994). *Zad al-Maseer fi ‘Ilm al-Tafseer* (A. Shams Al-Din, Ed., 1st ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-‘Ilmiyya.

Ibn al-Sarraj, M. (1996). *Al-‘Usool fi al-Nahw* (A. H. Al-Fatli, Ed., 3rd ed.). Beirut: Al-Resala Foundation.

Ibn al-Wardi, A. (2008). *Sharh Alfiyyat Ibn Malik* (A. Al-Shallal, Ed., 1st ed.). Riyadh: Al-Rushd Library.

Ibn Aqeel, A. (1980). *Sharh Ibn Aqeel ‘ala Alfiyyat Ibn Malik* (M. M. Abdelhamid, Ed., 20th ed.). Cairo: Dar Al-Turath.

Ibn Atiyya al-Andalusi, A. (1993). *Al-Muharrar al-Wajeez fi Tafseer al-Kitab al-‘Azeez* (A. Mohammad, Ed., 1st ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-‘Ilmiyya.

Ibn Hazm, A. (1983). *Rasail Ibn Hazm al-Andalusi* (I. Abbas, Ed., 1st ed.). Beirut: Arab Institute for Studies and Publishing.

Ibn Hisham, A. (1985). *Mughni Al-Labeeb ‘an Kutub al-A‘areeb* (M. Al-Mubarak & M. Hamdallah, Eds., 6th ed.). Damascus: Dar Al-Fikr.

Ibn Hisham, A. (1986). *Takhlees al-Shawahid wa Talkhees al-Fawaid* (A. Al-Salhi, Ed., 1st ed.). Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi.

Ibn Hisham, A. (1994). *Sharh Qatr al-Nada wa Bal al-Sada* (M. M. Abd al-Hameed, Ed., 1st ed.). Beirut: Al-Asriyya Library.

Ibn Hisham, A. (2012). *Awdah al-Masalik ila Alfiyyat Ibn Malik* (E. Yacoub, Ed., 4th ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.

Ibn Jinni, A. (1990). *Kitab al-Luma' fi al-'Arabiyya* (F. Faris, Ed., 2nd ed.). Jordan: Dar Al-Amal.

Ibn Jinni, A. (n.d.). *Al-Khasais* (M. Al-Najjar, Ed., 4th ed.). Cairo: Egyptian General Book Organization.

Ibn Katheer, E. (2012). *Tafseer Ibn Katheer* (M. Al-Khan, Ed., 1st ed.). Damascus: Al-Resala Foundation.

Ibn Malik, M. (1990). *Sharh Tasheel al-Fawaid* (A. Al-Sayyid & M. Al-Makhtoon, Eds., 1st ed.). Cairo: Hajar Printing.

Ibn Malik, M. (2018). *Alfiyyat Ibn Malik* (A. Al-Qasim, Ed., 1st ed.). Riyadh: King Fahd National Library.

Ibn Manzur, M. (1414 AH). *Lisan Al-Arab* (3rd ed.). Beirut: Dar Sader.

Ibn 'Usfoor, A. (1998). *Al-Muqarrib* ('A. Abdelmawjood & 'A. Moawad, Eds.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya.

Ihrayyiz, N. (2016). *A-ibtida bilnakira 'ind Ibn wa shurrah Alfiyyatihi: Dirasa wasfiyya tahleeliyya* (Master's thesis). World Islamic Sciences University, Jordan.

Jacoub, E. (1996). *Al-Mu'jam al-mufassal fi shawahid al-'arabiyya* (1st ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.

Lines, J. (1987). *Al-lugha wa al-ma'na wa al-siyaq* ('A. Al-Wahab, Trans., 1st ed.). Baghdad: House of Public Cultural Affairs, Ministry of Culture and Information.

Nahr, H. (1988). *'Ilm al-lugha al-ijtima'i* (1st ed.). Iraq: Al-Mustansiriyya University.

Omar, Z. (2017). The rule of justifications for starting with denial between retention and dispensing. *Journal of the Arabic Language Academy on the World Wide Web*, (5).

Samurai, F. (2000). *Ma'ani al-nahw* (1st ed.). Jordan: Dar Al-Fikr.

Samurai, F. (2006). *Balaghat al-kalima fi al-tafseer al-qur'ani* (2nd ed.). Cairo: Al-Atak Company for Books Industry.

Shamkali, N. (2017). *Al-istidrak al-nahwi 'inda al-mutakhkhireen wa al-muhdatheen* (1st ed.). Beirut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyya.

Sibawaihi, A. (1988). *Al-Kitab* ('A. Haroon, Ed., 3rd ed.). Cairo: Al-Khanji Library.